

From: <Jordan Chamber of Commerce (Diwan) <diwan@jocc.org.jo
Sent: Monday, May 19, 2025 1:43 PM
To: Jordan Chamber of Commerce (Diwan)
Subject: قرار مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 4/5/2025
Attachments: وزارة العمل.pdf

السادة رؤساء الغرف التجارية الأردنية المحترمين
سعادة السيد ممثل قطاع الخدمات والاستشارات المحترم

الجهة الوارد منها الكتاب: وزارة العمل
موضوع الكتاب: قرار مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2025/5/4

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

أهدي سعادتكم أطيب التحيات، وارجو أن أرفق لكم نسخة عن الكتاب الوارد من وزارة العمل رقم علاقات العمل 18068/1 تاريخ 2025/5/18 ومرفقه كتاب رئاسة الوزراء والمتضمن قرار مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2025/5/4 حول تعويض الفرق الناشئ عن رفع الحد الأدنى للأجور، على النحو الموضح في الكتاب.

أرجو سعادتكم التكرم بالاطلاع، والايعاز للتعميم على أعضائكم ومنتسبيكم المعنيين.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير ،،،

النائب الأول لرئيس الغرفة
جمال الرفاعي

غرفة تجارة الأردن

هاتف: +962 6 5902040

فاكس: +962 6 5902051





وزارة العمل

الرقم علاقات عمل/18068

التاريخ 20 ذو القعدة 1446

الموافق 2025/05/18

سعادة رئيس غرفة تجارة الأردن

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع :- تعويض الفرق الناشئ عن رفع الحد الأدنى للأجور

أرجو أن أرفق لسعادتك كتاب دولة رئيس الوزراء رقم 10285/1/1/18 تاريخ 2025/5/7 المتضمن قرار مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2025/5/4 الموافقة على ما يلي:

أولاً: اعتبار (لجنة التحديث الاقتصادي والتنمية) اللجنة الحكومية لتحديد قيمة تعويض الشركات عن فرق الحد الأدنى للأجور.

ثانياً: تعويض (الشركات التي تقدم خدمات الأمن والحماية وخدمات النظافة وباقي الخدمات الفندقية المتعاقدة مع مختلف الوزارات والمؤسسات الحكومية قبل تاريخ 2025/1/1) عن (الفرق الناشئ عن رفع الحد الأدنى للأجور) بقيمة (30) ثلاثين ديناراً شهرياً وحتى تاريخ انتهاء التعاقد معها، على أن تتحمل كل جهة حكومية قيمة هذا التعويض من موازنتها بعد إجراء المناقشات اللازمة لهذه الغاية، وبالتنسيق مع دائرة الموازنة العامة وحسب الأصول.

راجياً سعادتك الاطلاع والعلم.

وتفضلوا سعادتك بقبول فائق الاحترام،،،

خالد محمود البكار
وزير العمل



عطوفة الأمين العام
نسخة / مديرية علاقات العمل والمفاوضات الجماعية
معد الكتاب / دانا رمضان

وزارة العمل
رقم الوارد : مكتب وزير / 7205/1
التاريخ : 2025/05/07 11:32
يحول إلى : مكتب الوزير



رئاسة الوزراء

٢٠٢٥ / ٥ / ٧

الرقم : ١٨ / ١ / ١٠٢٨٥
التاريخ : ٩ / ذو القعدة / ١٤٤٦
الموافق : ٢٠٢٥/٠٥/٠٧

معالي وزير العمل
معالي وزير المالية

أشير إلى كتابكم رقم (مكتب وزير / ١١٨٣٦/١) تاريخ _____ خ
٢٠٢٥/٣/٢٦

استعرض مجلس الوزراء كتاب معاليكما المشار إليه أعلاه، وكتاب معالي وزير المالية/ المشتريات الحكومية رقم (عام/٢٣/٦) تاريخ ٢٠٢٥/٣/١٦، وعملاً بأحكام الفقرة (سابعاً) من قرار اللجنة الثلاثية لشؤون العمل الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/١٦، وبناءً على توصيتي لجنة التحديث الاقتصادي والتنمية الصادرتين عن جلستيها المنعقدتين بتاريخ ٢٠٢٥/٤/١٣ و ٢٠٢٥/٤/٢٧، قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٥/٤ الموافقة على ما يلي:

أولاً: اعتبار (لجنة التحديث الاقتصادي والتنمية) اللجنة الحكومية لتحديد قيمة تعويض الشركات عن فرق الحد الأدنى للأجور.

ثانياً: تعويض (الشركات التي تقدم خدمات الأمن والحماية وخدمات النظافة وباقي الخدمات الفندقية المتعاقدة مع مختلف الوزارات والمؤسسات الحكومية قبل تاريخ ٢٠٢٥/١/١) عن (الفرق الناشئ عن رفع الحد الأدنى للأجور) بقيمة (٣٠) ثلاثين ديناراً شهرياً وحتى تاريخ انتهاء التعاقد معها، على أن تتحمل كل جهة حكومية قيمة هذا التعويض من موازنتها بعد إجراء المناقشات اللازمة لهذه الغاية، وبالتنسيق مع دائرة الموازنة العامة وحسب الأصول.

واقبلوا فائق الاحترام.

/ رئيس الوزراء

نسخة/إلى معالي وزير دولة للشؤون الاقتصادية/
رئيس لجنة التحديث الاقتصادي والتنمية
نسخة/إلى معالي وزير المالية/المشتريات الحكومية
نسخة/إلى معالي وزير المالية/الموازنة العامة
نسخة/إلى عطوفة رئيس ديوان المحاسبة
نسخة/إلى عطوفة أمين سر مجلس الوزراء